

الحق والعدالة

محاور الدرس:

المحور الأول: الحق بين الطبيعي والوضعي،

المحور الثاني: العدالة كأساس للحق،

المحور الثالث: العدالة بين الإنفاق والمساواة،

تقديم:

يشير مفهوم "الحق" إلى قيم أخلاقية مثل العدالة، الإنفاق، الحرية والجزاء، ويدل من حيث أصله اللاتيني على ما هو مستقيم لا اعتقاد في le droit، كما يدل على القواعد العقلية التي توجه تصرفات الإنسان في علاقته بذاته وبغيره، بينما تعني "العدالة" الإنفاق والتسلق والمساواة، كما تعني الخضوع لسلطة القانون مع احترام كرامة كل فرد، ويشير مفهوم الحق والعدالة في مجال الفلسفة عدة إشكالات يمكن بلوغها في التساؤلات التالية:

ما الحق، وما أساسه؟

ما الفرق بين الحق الطبيعي والحق الوضعي؟

هل العدالة حق؟

وهل تأسس العدالة على المساواة أم على الإنفاق؟

هل الحق والعدالة فضيلة أخلاقية؟

المحور الأول: الحق بين الطبيعي والوضعي:

ما دام الإنسان كائناً طبيعياً فمعنى هذا أن له حقوقاً طبيعية مرتبطة بوجوده الطبيعي، لكن استطاع الإنسان في نفس الوقت أن يؤسس مجتمعاً ويطور ثقافة، فهذا يعني كذلك أن له حقوقاً وضعيّة يضمّنها له المجتمع المدني بقوانين محددة، من هذا المنطلق لا يمكن الحديث عن الحق دون استحضار ما هو طبيعي وما هو وضعي ثقافي، فعلىً ماذا يقوم الحق؟ هل على ما هو طبيعي أم على ما هو وضعي؟

قدم هوبر واحدة من أهم صياغات نظرية الحق الطبيعي في كتابه "الثنين"، حيث عرّفه بأنه الحرية التي لكل إنسان في أن يتصرف كما يشاء في إمكاناته الخاصة للمحافظة على طبيعته وحياته الخاصة، وأن يفعل كل ما يرتئيه نظره وعقله ناجعاً لذلك، وعليه فالحق الطبيعي أو حق الطبيعة هو الحق في الحياة والحق في المحافظة عليها والحرية المطلقة في حماية الوجود البيولوجي والدفاع عنه، الحق الطبيعي حسب طوماس هوبر هو حرية الإنسان في أن يستعمل قوته وقدرته الخاصة للحفاظ على طبيعته، والمقصود بالحرية هو غياب العائق والموانع التي تمنع المرأة من استغلال قدرته على فعل ما يشاء، أما القانون الطبيعي فهو قاعدة عامة اهتدى إليها العقل، بحيث يمنع على الإنسان أن يفعل ما من شأنه أن يقضى على حياته أو يغفل عن صيانتها، وعليه يجب أن غير حسب طوماس هوبر بين "الحق الطبيعي" و"القانون الطبيعي"، فالحق يقوم على الحرية في حين أن القانون يقوم على الإلزام، فإذا كان الكل يحتمكم إلى ما يملئه عقله، ولا شيء يمنعه من استخدام ما يحفظه من أعدائه، يتربّب أن لكل إنسان الحق على كل شيء بما فيه الحق على أجساد الآخرين، ما يخلق حالة حرب الكل ضد الكل، وهذه الحالة لا تضمن الاستمرار في الحياة، لذا يجنب الناس إلى السلم، أي يتخلون عن الحرية المطلقة في التصرف ويقبلون بما يقبل به الآخرون، وبناء على ذلك فإن العقل الإنساني بناء على قانون طبيعي كشف عن قاعدة ضرورة التنازل عن الحرية المطلقة وتعايش الإنسان مع غيره حفاظاً على سلامته وأمنه في إطار توافق اجتماعي.

من جهة أخرى يطلق باروخ اسپينوزا من تصور أساسي وهو أن لكل ذات إنسانية بنية خاصة تحدد ماهيتها وإمكاناتها، بحيث يصبح الحق مطابقاً لقدرة الذات وقوتها، مما تستطيع فعله أو الدفاع عنه هو حقيقه، فالحق يستمد مشروعيته من الذات (الطبيعة) وليس من مرجعية أخلاقية أو قانونية، والفضيلة الأولى عند اسپينوزا هي الحفاظ على الذات، فالحق الطبيعي ليس سوى أن تفعل أو تقوم بفعل، أنت قادر على فعله، يضمن لك الاستمرار في الحياة.

يتضح من خلال الموقفين أهما متفقان على كون حالة الطبيعة مهدد الإنسان، إلا أن اسبيينوزا يرى أن تجاوز مرحلة الطبيعة يقتضي الاحتكام إلى تجربة العقل ومارسة الحياة في بعدها الاجتماعي العقلي، وبذلك تصبح الحرية علاقة بدل رغبة، هكذا تبين حدود وتناقض فكرة الحق الطبيعي كحق لا يراعي في الماهية الإنسانية إلا البعد الحيوي.

ونجد عند جون لوك التعبير الأكثري وضوحاً عن الأساس المنهجي العام لنظريات الحق الطبيعي إذ يقول: "حالة الطبيعة هي حالة الحرية الكاملة للناس في تنظيم أفعالهم والتصرف بأشخاصهم وممتلكاتهم ...، وهي أيضاً حالة المساواة، إذ ليس هناك حقيقة أكثر بداعها من أن المخلوقات المنتسبة إلى النوع والرتبة نفسها الممتعة كلها بالمنافع نفسها التي تمنحها الطبيعة وباستخدام الملكات نفسها، يجب أيضاً أن يتتساوى بعضهم مع بعض".

أما روسو فيقول في كتابه "أصل التفاوت بين الناس": "إن التنازل عن الحياة أو الحرية وأيا كان الشمن هو إهانة للطبيعة والعقل، ولكن على افتراض إمكان التصرف الإنسان في حريته كما يتصارف في ماله، فإن الفرق يظل بينا جداً ...، أن الحرية إذ هي هبة من الطبيعة وقد وهبت لهم بصفة كونهم بشراً، وهكذا فمادام إنشاء العبودية يقتضي إكراء الطبيعة بالشدة والعنف، فقد وجب أيضاً أن تغير الطبيعة لتأييد هذا الحق، والفقهاء الذين قضوا بكل وقار بأن ولد العبد يولد عبداً، كان معنى قضائهم هذا أن الإنسان لا يولد إنساناً".

لماذا تأسيس الحق على ما هو طبيعي؟

لقد لوحظ على الدوام أن الحق المستمد مما هو ثقافي يسري عليه ما يسري على الثقافة من تنوع واختلاف باختلاف المجتمعات والطبقات التاريخية، مما دفع باسكال أن يكتب ذات مرة ساخراً: "يا لبؤس العدالة التي يحدوها هرثاً! أفكار صائبة هنا، خاطئة وراء جبال البرانس" هنا بالضبط تكمن الأهمية النظرية لمفهوم الحق الطبيعي التي توصل للحق في الطبيعة وفي الطبيعة الإنسانية خاصة، بشكل مستقل عن الثقافة وإرادة المشرعين، لأن الطبيعة مرجع كوني وسابق منطقياً وزمنياً على المجتمع والثقافة.

تؤكد نظريات الحق الطبيعي على وجود حقوق أساسية محايدة لطبيعة الإنسان مثل الحياة والحرية والمساواة، بوصفها حقوقاً سابقة على كل اجتماع أو موضعية نسبية مشروطة ثقافياً أو تاريخياً، ولا يمكن تصور الإنسان بذاته، ورغم ما نلاحظه من اختلاف بين منظري الحق الطبيعي في فهم الطبيعة الإنسانية وكذا حالة الطبيعة، إلا أنهما يتبعون نفس الإجراء المنهجي المتمثل في تجريد الإنسان من كل المحددات الثقافية والتاريخية من أجل استنباط حقوق محايدة لطبيعته، ثم إن هذا الاختلاف يتلاشى لأن نظريات الحق الطبيعي تتتحول في النهاية إلى نظرية للعقد الاجتماعي ذلك أن تأسيس الحق على ما هو طبيعي، لا يعني استبعاد الثقافة والاجتماع والتعاقد، فإذا كانت الطبيعة تعطي للحق مصدره ومشروعيته، فإن التعاقد هو الذي يضمن استمراريتها، وواضح أن الإحالة على "الطبيعة" هنا لا يعني سوى تأسيس الحق على مرجعية سابقة على كل مرجعية تاريخية: فالطبيعة سابقة على كل ثقافة وحضارة، على كل مجتمع ودولة، وبالتالي فهي مرجعية كليلة مطلقة، ومن ثم فالحقوق التي تأسس عليها هي حقوق كليلة مطلقة كذلك، من منظور فلسفى مغاير، لا ترى الوضعيية القانونية في أطروحة الحق الطبيعي سوى إنشاءات ميتافيزيقية لا تتحقق شروط العلمية كما تفهمها الاستمبلوجيا الوضعيية الملتزمة بأحكام الواقع (ما هو كائن) لا بأحكام القيمة (ما ينبغي أن يكون)، وهكذا فالحق عند هانز كلسن مثلاً لا يستمد قوته ومصدره إلا من القوانين التي تبلوره وتحتم العمل به، لأن القانون يقول الحق تبعاً للاختيارات والأولويات بما يعكس خصوصية المجتمع وتطوره التاريخي وبما يترجم موازين القوى داخل البنية الاجتماعية وهي موازين ديناميكية متغيرة بتغير التشكيلات الاجتماعية، ومن وجهة نظر فقه القانون والدراسة العلمية، فلا وجود لحق أو عدالة خارج القانون الوضعي الذي يوفر قوة الإلزام الضرورية لتحويل الحق إلى واقع معيش مستعيناً بالمؤسسات التنفيذية والقضائية.

المور الثاني: العدالة باعتبارها حقاً:

يرى أفلاطون أن العدالة انسجام بين طرفين، ويرى أرسطو أنها فضيلة تقوم على حكم التوسط بين الإفراط والتفرط وبين الإنفاق والجور، وهي مساواة يرمز إليها برمز الميزان، فالانسجام كجوهر للعدالة لابد فيه من قوى متعارضة تبحث عن التناوب والتناغم إن عدالة النفس تبدو لنا حين تنسجم قواها الشهوانية والغضبية والعقلية، وعدالة المجتمع تظهر لنا حين يؤدي كل فرد وظيفته الاجتماعية دون أن يتدخل في عمل الآخرين، أما العدالة القضائية فهي إعطاء لكل ذي حق حقه، كل الفضائل توجد في العدل، فالظلم

رذيلة لأنَّه تصرف يتعدي حدود القانون، أما العدالة فهي فضيلة لأنَّها تراعي القوانين، وهذه الأخيرة وضعت لحفظ المساواة، فالشرير حسب أرسطو يريد أن يحوز أكثر من حقه فهو بهذا السلوك يخل بالمساواة ويمس بالقانون الحامي للمصلحة العامة، إن الفعل العادل هو الفعل قادر كلياً أو جزئياً على إيجاد أو حماية سعادة الجماعة السياسية، أما اسبينيوزا فيعتبر أن هناك مبدأ تقوم عليه الدولة الديمقراطية، وهو تحقيق الأمن والسلام للأفراد عن طريق وضع قوانين عقلية تمكن من تجاوز قوانين الشهوة التي هي المصدر الأساسي لكل كراهية وفوضى، من هنا يتحدث اسبينيوزا عن القانون المدني الذي تحدده السلطة العليا، والذي يجب على الأفراد احترامه للمحافظة على حرياتهم ومصالحهم المشتركة، وهذا القانون هو الذي تتجسد من خلاله العدالة التي تمثل في إعطاء كل ذي حق حق، وأما الظلم فهو سلب شخص ما حقه بمخالفة هذا القانون، ولهذا يدعو اسبينيوزا القضاة المكلفين بتطبيق القانون إلى معاملة الناس بالمساواة والإنصاف، من أجل ضمان حقوق الجميع، وعدم التمييز بينهم على أي أساس طبقي أو عرقي أو غيره، هكذا يجد أنه لا يمكن تصور عدالة خارج إطار مبادئ العقل المحسدة في القانون المدني الذي تتکفل الدولة بتطبيقه، كما لا يمكن تصور تمعن الناس بحقوقهم خارج قوانين العدالة، فالعدالة والحالة هذه هي تجسيد للحق وتحقيق له، إذ لا يوجد حق خارج عدالة قوانين الدولة، أما خارج هذه القوانين التي يضعها العقل، فإننا نكون بإزاء العودة إلى عدالة الطبيعة التي استحال فيها تمعن الجميع بحقوقهم المشروعة في الحرية والأمن والاستقرار، لكن لا يمكن أن نعتبر أن الحق يسمى على قوانين العدالة وتشريعاتها القضائية، وأن هذه الأخيرة قد تكون جائرة وهاضمة للحقوق المشروعة للأفراد معنى ذلك أنه يجب البحث عن أساس آخر للحق غير العدالة وقوانينها، في المقابل يرى شيشرون أن المؤسسات والقوانين لا يمكن أن تكون أساساً للحق لأنَّها مبنية على المنفعة، والعدالة المؤسسة على المنفعة ستتغير بتغير المنفعة، وإذا كانت المنفعة هي مقياس كل شيء فإن هذه القوانين سوف يستخف بها وتنتهي لتحقيق المصلحة الذاتية، لذا يجب البحث عن هذا الأساس في الطبيعة الخيرة للإنسان التي تمثل في الميل إلى حب الناس، هكذا يرى شيشرون أنه "طالما لم يقم الحق على الطبيعة فإن جميع الفضائل ستتلاشى"، لكن نظرية شيشرون نظرية مثالية، إذ أن الناس في الواقع لا تصدر عنهم دائماً سلوكيات خيرة إما بسبب نزوعهم العدوانية أو بسبب الصراع حول المصالح.

ومن منظور مغاير يؤكِّد لأنَّ إميل شاريَّي أنَّ الحق لن يكون عادلاً ما لم يتم الاعتراف به من طرف السلطة القائمة، إن عدالته مبنية على الاعتراف به وإلا حصل العكس حيث القوة تؤسس لحق طبيعي، لكن هذا الاعتراف لن يكون فاعلاً إلا إذا كانت هناك مؤسسات تحمي وتسهر على تطبيق جميع القوانين التي يوجهاً يتم احترام حقوق الإنسان، ويؤكِّد لأنَّ من جهة ثانية على المساواة كأساس للحق حيث ابتكر الحق ضد اللامساواة، والقوانين العادلة هي التي يكون الجميع أمامها سواسية، سواء كانوا رجالاً أو نساء أو أطفالاً أو مرضى أو جهالاً، أما أولئك الذين يقولون حسب الآن أن اللامساواة من طبيعة الأشياء فهم يقولون قولًا بئيسًا، في هذا الإطار يقول لأنَّ "يسود الحق فقط حين يتساوى طفل صغير يحمل نقوده ناظراً إلى المعروضات بعيون متلهفة، مع الحادمة الأكثر شطرة"، وإذا كان الناس متفاوتين في الواقع بسبب الاختلافات الموجودة بينهم في المؤهلات والمزايا والراتب الاجتماعية وغير ذلك، فهل ينبغي تطبيق العدالة بينهم بالتساوي، بحيث يكون الناس أمامها سواسية، أم يجب إنصاف كل واحد منهم بحسب تمييزه عن الآخرين؟ وبتعبير آخر، إذا كانت العدالة تهدف إلى خلق المساواة في المجتمع، فهل يُمكِّنا إنصاف جميع أفراده؟

المور الثالث: العدالة بين المساواة والإنصاف:

اتضح لنا مما سبق أن العدالة هي المساواة، أي التعادل، وهي أيضاً الإنصاف، أي منح كل ذي حق حقه، لكن المنصف أفضل من العادل في نظر أرسطو، لا لسبب يتصل بهذا أو ذلك، وإنما بسبب القانون نفسه فهذا الأخير عام وفضفاض ولا يمكنه أن يغطي كل الحالات النوعية، في الحقيقة الخطأ ليس خطأه، بل هو خطأ ناتج ومترب عن طبيعة الفعل ذاته، وبين الفعل والقانون ثغرات تركت من طرف المشرع، المنصف هو الذي يملأ هذه الثقوب ويصحح هذا النسيان، لذا فهو الأفضل، أليس المطالبة بالمساواة المطلقة هي عدالة جائزة؟ يذهب ماكس شيلر إلى القول بأن العدالة لا تمثل في المطالبة بالمساواة المطلقة بين الناس، لأنَّها مساواة جائزة ما دامت لا تراعي الفروق بين الأفراد فيما يخص الطبائع والمؤهلات التي يتوفرون عليها، فالعدالة المنصفة هي التي تراعي اختلاف الناس وتمايز طبائعهم ومؤهلاتهم، ومن الظلم أن نطالب بالمساواة المطلقة بين جميع الناس، ذلك أن وراء هذه المطالبة بالمساواة كراهية وحقد على القيم السامية، ورغبة دفينة في خفض مستوى الأشخاص المتميزين إلى مستوى الأشخاص الذين هم في أسفل السلم، هكذا ينتقد ماكس شيلر ما يسميه

بالأخلاقية الحديثة التي تقول بأن جميع الناس متساوون أخلاقياً، وبالتالي تنفي التفاوتات الموجودة بينهم على مستوى ما يتوفرون عليه من مؤهلات، ويرى أن هذه المساواة المطلقة هي فكرة عقلانية نابعة من حقد وكراهية الضعفاء ومن هم في أسفل درجات السلم تجاه الأقوياء الذين يمتلكون مؤهلات وقدرات أكثر من غيرهم يجعلهم يتواجدون في أعلى السلم الاجتماعي، وبدلاً من هذه الأخلاق العقلانية التي تنادي بالمساواة الصورية والظريفة، يقترح شيلر ما أسماه بالأخلاق الموضوعية التي تأخذ بعين الاعتبار الفوارق بين الناس على أرض الواقع، وهنا تكمن العدالة المنصفة التي تحافظ على القيم السامية التي يتمتع بها الأشخاص المتفوقون، وفي نفس السياق يشدد جون راولز على أن العدالة تقوم على قاعدة الإنصاف، وهي قاعدة تقتضي من جهة المساواة في الاستفادة من الحقوق الأساسية، ومن جهة ثانية عدم وضع عوائق أمام الموهوب ذو الامتيازات الذين يوجدون في وضع أحسن، شريطة ضمان حق الاستفادة للجميع ما أمكن.

استنتاج:

نستنتج مما سبق أن الحق قيمة عليا تحكم علاقات الناس فيما بينهم، بمنزلة لا ينفصل الحق والعدالة عن القوانين العقلية والأخلاقية، لكن هذا لا يعني التطبيق الحرفي للقوانين وإنما احترام الشخص وصيانة كرامته.